بسم اللہ الرحمن الرحیم

فقہی قواعد - جدید تحقیق وتطبیق

از

محمد زبیر ندوی، دار الافتاء والتحقیق، بہرائچ، یوپی (انڈیا)

ناشر

فاران ایجوکیشنل ٹرسٹ، بہرائچ

فہرست مضامین

قاعدہ نمبر ۴

الأصل بقاء ماکان علیٰ ماکان

قاعدہ نمبر ۵

القدیم یُترک علیٰ قدمه

قاعدہ نمبر ٦

الضرر لا یکون قدیماً

﴿قاعدہ نمبر ۷﴾

الأصل براءة الذمة

﴿قاعدہ نمبر ۸﴾

الأصل في الصفات العارضة العدم

﴿قاعدہ نمبر ۹﴾

ماثبت بزمان یحکم ببقائه مالم یوجد دلیل علیٰ خلافه

﴿قاعدہ نمبر ۱۰﴾

الأصل إضافة الحادث إلىٰ أقرب أوقاته

﴿قاعدہ نمبر ۱۱﴾

الأصل في الكلام الحقيقة

﴿قاعدہ نمبر ۱۲﴾

لا عبرة للدلالة في مقابلة التصريح

قاعدہ نمبر ۱۶

المشقة تجلب التيسير

قاعدہ نمبر ۱۷

الأمر إذا ضاق اتسع

﴿قاعدہ نمبر ۲۱﴾

ماأبيح للضرورة يتقدر بقدرها

﴿قاعدہ نمبر ۲۲﴾

ماجاز لعذر بطل بزواله

﴿قاعدہ نمبر ۲۳﴾

إذازال المانع عادالممنوع

﴿قاعدہ نمبر ۲۴﴾

الضرر لا يزال بمثله

﴿قاعدہ نمبر ۲۵﴾

يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام

﴿قاعدہ نمبر ۲۶﴾

الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف

﴿قاعدہ نمبر ۳۰﴾

الضرر يدفع بقدر الإمكان

﴿قاعدہ نمبر ۳۱﴾

الحاجة تُنَزَّلُ منزِلَةَ الضرورة عامَّةً أو خاصَّةً

﴿قاعدہ نمبر ۳۲﴾

الاضطرار لا يبطل حق الغير

﴿قاعدہ نمبر ۳۳﴾

ماحرم أخذه حرم إعطاءه

﴿قاعدہ نمبر ۳۴﴾

ماحرم فعله حرم طلبه

قاعدہ نمبر ۳۵

العادۃ مُحَکَّمَۃٌ

قاعدہ نمبر ۳۶

استعمال الناس حجة يجب العمل بها

﴿قاعدہ نمبر ۳۷﴾

الممتنع عادة كالممتنع حقيقة

﴿قاعدہ نمبر ۳۸﴾

لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان

﴿قاعدہ نمبر ۳۹﴾

الحقيقة تترك بدلالة العادة

قاعدہ نمبر ۴۰

إنما تعتبر العادة إذا اطردت أو غلبت

قاعدہ نمبر ۴۱

العبرة للغالب الشائع لا للنادر

قاعدہ نمبر ۴۲

المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً

قاعدہ نمبر ۴۳

المعروف بین التجار کالمشروط بینهم

قاعدہ نمبر ۴۴

التعیین بالعرف کالتعیین بالنص

قاعدہ نمبر ۴۵

إذا تعارض المانع والمقتضي يقدم المانع

قاعدہ نمبر ۴۹

إذا سقط الأصل سقط الفرع

قاعدہ نمبر ۵۰

الساقط لا يعود كما أن المعدوم لا يعود

قاعدہ نمبر ۵۱

إذا بطل الشيئ بطل ما في ضمنه

﴿قاعدہ نمبر ۵۲﴾

إذا بطل الأصل يصار إلىٰ البَدَل

﴿قاعدہ نمبر ۵۳﴾

يغتفر في التوابع مالا يغتفر في غيرها

﴿قاعدہ نمبر ۵۴﴾

يغتفر في البقاء مالا يغتفر في الابتداء

﴿قاعدہ نمبر ۵۵﴾

البقاء أسهل من الابتداء

﴿قاعدہ نمبر ۵۶﴾

لا يتم التبرع إلا بالقبض

قاعدہ نمبر ۵۷

التصرف علیٰ الرعیة منوط بالمصلحة

قاعدہ نمبر ۵۸

الوِلایة الخاصّة أقویٰ من الولایة العامّة

قاعدہ نمبر ۵۹

إعمال الکلام أولی من إهماله

﴿قاعدہ نمبر ۶۰﴾

إذا تعذرت الحقيقة يصار إلى المجاز

﴿قاعدہ نمبر ۶۱﴾

إذا تعذر إعمال الكلام يهمل

﴿قاعدہ نمبر ۶۲﴾

ذكر بعض ما لا يتجزأ كذكر كله

﴿قاعدہ نمبر ۶۳﴾

المطلق يجري على إطلاقه إذا لم يقم دليل التقييد نصًّا أو دلالةً

﴿قاعدہ نمبر ۶۴﴾

الوصف في الحاضر لغو وفي الغائب معتبر

﴿قاعدہ نمبر ۶۵﴾

السؤال معاد في الجواب

﴿قاعدہ نمبر ٦٦﴾

لا ينسب إلى ساكت قول؛ لكن السكوت في معرض الحاجة بيان

﴿قاعدہ نمبر ٦٧﴾

دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه

﴿قاعدہ نمبر ۶۸﴾

الكتاب كالخطاب

﴿قاعدہ نمبر ۶۹﴾

الإشارات المعهودة للأخرس كالبيان باللسان

﴿قاعدہ نمبر ۷۰﴾

يقبل قول المترجم مطلقاً

﴿قاعدہ نمبر ۷۱﴾

لا عبرة بالظن البين خطأه

﴿قاعدہ نمبر ۷۲﴾

لا حجة مع الاحتمال الناشئ عن دليل

﴿قاعدہ نمبر ۷۳﴾

لا عبرة للتوهم

قاعدہ نمبر ۷۴

الثابت بالبرهان كالثابت بالعيان

قاعدہ نمبر ۷۵

البينة للمدعي واليمين علىٰ من أنكر

قاعدہ نمبر ۷۶

البينة لإثبات خلاف الظاهر واليمين

لبقاءالأصل

قاعدہ نمبر ۷۷

البينة حجة متعدية والإقرار حجة قاصرة

قاعدہ نمبر ۷۸

المرأمؤاخذبإقراره

قاعدہ نمبر ۷۹

لا حجة مع التناقض؛ لكن لا يختل معه حكم الحاكم

قاعدہ نمبر ۸۰

قد يثبت الفرع مع عَدَمِ ثبوت الأَصْل

قاعدہ نمبر ۸۱

المعلق بالشرط يجب ثبوته عند ثبوت الشرط

﴿قاعدہ نمبر ۸۲﴾

يلزم مراعاة الشرط بقدر الإمكان

﴿قاعدہ نمبر ۸۳﴾

المواعيد باكتساب صور التعاليق تكون لازمة

﴿قاعدہ نمبر ۸۴﴾

الخراج بالضمان

قاعدہ نمبر ۸۵

الأجر والضمان لا يجتمعان

قاعدہ نمبر ۸۶

الغُرمُ بالغُنم

قاعدہ نمبر ۸۷

النعمة بقدر النقمة والنقمة بقدر النعمة

قاعدہ نمبر ۸۸

يضاف الفعل إلى الفاعل لا الآمر مالم يكن مُجبِرا

قاعدہ نمبر ۸۹

إذا اجتمع المباشر والمتسبب أضيف الحكم إلى المباشر

قاعدہ نمبر ۹۰

الجواز الشرعي ينافي الضمان

﴿قاعدہ نمبر ۹۱﴾

المباشر ضامن وإن لم يتعمد

﴿قاعدہ نمبر ۹۲﴾

المتسبِّب لا يضمن إلا بالتعمد

﴿قاعدہ نمبر ۹۳﴾

جناية العجماء جبار

قاعدہ نمبر ۹۴

الأمر بالتصرف في ملك الغير باطل

قاعدہ نمبر ۹۵

لا يجوز لأحد أن يتصرف في ملك الغير بلا إذنه

قاعدہ نمبر ۹۶

لا يجوز لأحد أن يأخذ مال أحد بلا سبب شرعي

﴿قاعدہ نمبر ۹۷﴾

تبدل سبب الملك قائم مقام تبدل الذات

﴿قاعدہ نمبر ۹۸﴾

من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه

﴿قاعدہ نمبر ۹۹﴾

من سعى في نقض ماتم من جهته فسعيه مردود عليه

مصادر ومراجع